

العجاب في بيان الأسباب

وعن معمر و عن قتادة نحوه .

و أخرجه عبد بن حميد عن عبد الرزاق و أخرجه أيضا من طريق إسرائيل عن السدي عن من حدثه عن ابن عباس قال هو الرجل يحلف لا يكلم قرابته أو مسلما أو لا يتصدق أو لا يقرض أو لا يصلح بين اثنين يقول قد حلفت فلا تجعلوا □ عرضة لأيمانكم و كفر عنيمينك و عن إسرائيل عن منصور عن إبراهيم نحوه .

وأخرج عبد أيضا من طريق الربيع بن أنس كان الرجل يحلف أن لا يصل رحمه و لا يصلح بين الناس فنزلت .

2 - و جاء في سبب ذلك قول آخر أخرجه الطبري من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة عن عائشة في هذه الآية قالت لا تحلفوا با □ و إن بررتم .

قال الطبري أولى الأقوال تأويل من قال لا تجعلوا الحلف با □ حجة لكم في ترك فعل الخير فيما بينكم و ذلك أن العرضة في اللغة القوة و المراد بها هنا الحجة فالمعنى لا تجعلوا 199 اليمين با □ حجة لأيمانكم أن لا تفعلوا الخير فليفعل ويحنت ثم يكفر